



المُدانون

نساء وأطفال معزولون وعالقون ومستغلون في العراق



منظمة العفو
الدولية

منظمة العفو الدولية حركة عالمية تضم ما يزيد على 7 مليون شخص
يناضلون من أجل عالم يتمتع فيه الجميع بحقوقهم الإنسانية.

وتتمثل رؤية المنظمة في أن يتمتع جميع البشر بجميع حقوق الإنسان
المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من المعايير الدولية
لحقوق الإنسان.

ومنظمة العفو الدولية منظمة مستقلة عن جميع الحكومات والعقائد
السياسية أو المصالح الاقتصادية أو المعتقدات الدينية، وتتلقى تمويلها
من أعضائها ومن التبرعات العامة.

© صورة الغلاف: "زهرة"، 33 عاماً، تجلس داخل خيمتها في مخيم السلامية
للنازحين، حيث عاشت هي وأسررتها لمدة سبعة أشهر. وهي أصلاً من إحدى قرى
الموصل بجنوب الموصل، وانتقلت العائلة إلى الموصل، بعد ثلاث سنوات من انضمام
زوجها إلى تنظيم "الدولة الإسلامية"، حيث كان يعمل طاهياً في خدمة التنظيم، وقُتل
في غارة جوية في يونيو / حزيران 2017.
© Amnesty International

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2018
ما لم يذكر خلاف ذلك فإن محتوى المادة الوارد في هذه الوثيقة محمي بموجب
رخصة المشاع الإبداعي (يجب نسبة المادة إلى منظمة العفو الدولية، ويحظر
استخدام المادة لأية أغراض تجارية، ويحظر إجراء أي تعديل أو اجترار في المادة
أو نشر أو عرض مواد أخرى مستقاة منها، رخصة دولية 4).

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/legalcode>

لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة صفحة الأذونات على موقعنا:
www.amnesty.org

وإذا نسبت حقوق الطبع إلى جهة غير منظمة العفو الدولية، فإن هذه المادة
تكون غير خاضعة لرخصة المشاع الإبداعي.

الطبعة الأولى 2018

الناشر: مطبوعات منظمة العفو الدولية

Peter Benenson House, 1 Easton Street

London WC1X 0DW, UK

رقم الوثيقة: MDE 14/8196/2018
اللغة الأصلية: الإنجليزية

amnesty.org



منظمة العفو
الدولية

ملخص

"أشعر كأني استيقظتُ للتو من حلم مزعج، ولكن ما يحدث حولي الآن أسوأ من ذلك. نحن نساء وأطفال. كل ما نريده هو حماية حقوقنا - حقوقنا الأساسية."

"مها" من أفراد أسرة تُعيلها امرأة في مخيم "حمام العليل"

في أعقاب النزاع المسلح الذي دام ثلاث سنوات والذي تورط فيه التنظيم المسلح الذي يطلق على نفسه اسم "الدولة الإسلامية"، أُدين آلاف النساء والأطفال العراقيين ممن لهم صلة مُفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية" على جرائم لم يرتكبوها. وقد وُصموا وعوقبوا بسبب عوامل خارجة عن إراداتهم - من قبيل روابط القرابة، ولو كانت بعيدة، مع رجال متورطين بشكل ما مع تنظيم "الدولة الإسلامية"، أو بسبب فرارهم من مناطق يُعتقد أنها معاقل التنظيم. وقد أظهرت بحوث منظمة العفو الدولية أن هؤلاء النساء والأطفال، الذين يعيشون في مخيمات النازحين داخلها في شتى أنحاء العراق، محرومون من الحصول على الغذاء والماء والرعاية الصحية؛ وممنوعون من الحصول على الوثائق المدنية التي يحتاجونها للعمل والتنقل بحرية؛ ويتعرضون للتحرش الجنسي والاعتصاب والاستغلال الجنسي؛ وممنوعون من العودة إلى ديارهم. وقد خلقت هذه المعاملة لتلك العائلات حالة من اليأس والعزلة وشعوراً عميقاً بالظلم.

وتخُص منظمة العفو الدولية إلى نتيجة مفادها أن النساء والأطفال الذين لهم صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية" قد تعرضوا لانتهاكات حسيمة لحقوق الإنسان ولعقاب جماعي.

في الفترة من أكتوبر/تشرين الأول 2017 إلى مارس/آذار 2018 أجرت منظمة العفو الدولية بحثاً حول أوضاع النساء والأطفال العراقيين الذين لهم صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية". ورُكِّز البحث على انتهاكات حقوق الإنسان التي واجهتها الأسر التي تعيلها نساء لها صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية"، وليس الانتهاكات التي واجهتها الأسر التي تعيلها النساء بشكل عام، وذلك لأن المنظمة وجدت في سياق بحثها أن العائلات التي لها مثل تلك الصلة واجهت مخاطر خاصة أو أكثر حدة في مناطق عدة. وفي الفترة من 7 إلى 16 ديسمبر/كانون الأول 2017، ومن 15 إلى 29 يناير/كانون الثاني 2018، قام ثلاثة من باحثي منظمة العفو الدولية بزيارة ثمانية مخيمات للنازحين داخلية في محافظتي نينوى وصلاح الدين، وأجروا مقابلات مع 92 امرأة، ممن كنَّ معيلات وحيدات لعائلاتهن. كما أجرى باحثو المنظمة مقابلات مع 11 عضواً في إدارات المخيمات و 24 موظفاً في منظمات غير حكومية دولية، وستة موظفين في منظمات غير حكومية وطنية، وتسعة مسؤولين حاليين وسابقين في الأمم المتحدة.

وفي 3 أبريل/نيسان 2018 ضُمَّت منظمة العفو الدولية النتائج الرئيسية التي توصلت إليها في البحث في مذكرة موجهة إلى رئيس الوزراء حيدر العبادي. ولم تتلقَّ المنظمة رداً ذا بال حتى 13 أبريل/نيسان 2018، حيث تم الانتهاء من التقرير.

المُدانون

نساء وأطفال معزولون وعالقون ومستغلون في العراق

منظمة العفو الدولية

أثر عمليات الاختفاء القسري

عندما فرّ العديد من العائلات من المناطق الخاضعة لتنظيم "الدولة الإسلامية" في الموصل والمناطق المحيطة بها، تم فصل آلاف الرجال والفتيات عن عائلاتهم واعتقالهم تعسفاً. وفي حين أنه تم أسر بعض المقاتلين والقادة في تنظيم "الدولة الإسلامية"، فإن آخرين عديدين اعتُقلوا لقيامهم بأعمال غير قتالية، من قبيل الطهارة والسائقين، بسبب تشابه أسمائهم مع أسماء رجال مسجلين في قواعد البيانات على الحاسوب، أو بسبب فرارهم من مناطق أو أحياء معينة، أو بسبب روابط القرابة مع مقاتلي التنظيم. وقد أعدم العديد منهم خارج نطاق القضاء. أما الذين ظلوا على قيد الحياة، فقد احتُجزوا في شبكة ضخمة من مراكز الاعتقال الرسمية تحت الأرض، حيث تعرضوا للتعذيب، وعانوا من أوضاع مروّعة. وأُخضع جميع أولئك الرجال والفتيات تقريباً للاختفاء القسري - وقُطع اتصالهم بالعالم الخارجي وبعائلاتهم، التي حُرمت من الحصول على أية معلومات بشأن مصيرهم. إن موجة "الاختفاءات" هذه، إلى جانب مقتل آلاف الرجال أو فقدانهم إبان النزاع، تعني أن آلاف العائلات التي تعيّلها نساء لهن انتماءات مفترضة لتنظيم "الدولة الإسلامية"، تكابد البقاء على قيد الحياة في العراق في الوقت الراهن.

الانتهاكات والمخاطر في مخيمات النازحين داخلياً

تتعرض النساء والأطفال الذين يعيشون في مخيمات النازحين داخلياً لسلسلة من الانتهاكات والمخاطر نتيجةً لصلتهم المفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية". ويتم ارتكاب تلك الانتهاكات من قبل فاعلين مسلحين يعملون في المخيمات وسلطات المخيمات وغيرهم. ويُحرم العديد منهم من الحصول على الغذاء والماء والرعاية الصحية. ويُمنعون بشكل اعتيادي من الحصول على بطاقات هوية وغيرها من الوثائق المدنية الجديدة أو استبدالها، الأمر الذي غالباً ما يعني عدم تمكّن النساء من التنقل بحرية أو العمل أو استلام الرواتب التقاعدية لعائلاتهن، وعدم تمكّن أطفالهن من الالتحاق بالمدارس. كما أنهن يخضعن لقيود قاسية على حرية التنقل، إما بسبب عدم حصولهن على الوثائق المناسبة، أو لأن سلطات المخيم تحرمهن من مغادرة المخيم، وهو بمثابة اعتقال بحكم الأمر الواقع.

ونظراً لتهميشهن وضعفهن، تعرضت النساء اللائي لديهن صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية" لمضايقات جنسية. كما تعرّض العديد منهن للعنف الجنسي، بما فيه للاغتصاب والاستغلال الجنسي. وذكر باحثو منظمة العفو الدولية أن حالات الاستغلال الجنسي كانت تحدث في كل المخيمات التي زاروها خلال البحث المتعلق بهذا التقرير. وجرى تأكيد هذه الممارسة ووصفها من قبل 26 شخصاً من العاملين في منظمات غير حكومية دولية وفي منظمات غير حكومية وطنية ومسؤولين حاليين وسابقين في الأمم المتحدة و19 امرأة من المعيلات الوحيدات لعائلاتهن. وقالت تسع نساء منهن لمنظمة العفو الدولية إنهن تعرّضن شخصياً للإكراه أو الضغط لحملهن على إقامة علاقات جنسية استغلالية مع رجال. ووفقاً لتلك المصادر، فإن حالات الاستغلال الجنسي تُرتكب بشكل رئيسي من قبل فاعلين مسلحين متواجدين في المخيمات. ويستغل هؤلاء الفاعلون المسلحون مناصبهم في السلطة من أجل الضغط على النساء، وإكراههن على إقامة علاقات جنسية مقابل الحصول على النقود أو المساعدات الإنسانية أو الحماية من الفاعلين المسلحين أو الرجال الآخرين في المخيمات.

"دانا" امرأة في العشرين من العمر، تعرّضت لمحاولات اغتصاب عديدة ولفغوط متكررة لحملها على إقامة علاقة جنسية مع أحد أفراد قوات الأمن المتواجدين في مخيمها. وقالت "دانا" لمنظمة العفو الدولية: "لأنهم ينظرون إليّ كأني من المقاتلين في تنظيم "الدولة الإسلامية"، فإنهم سيقومون باغتصابي وإعادتي. وهم بذلك يريدون أن يُظهروا للجميع ما بوسعهم أن يفعلوا بي - سلب شرفي ... لا أستطيع أن أشعر بالارتياح في خيمتي، وكل ما أريده هو باب أغلقه عليّ وجدران تحيط بي ... ففي كل ليلة أقول لنفسني: 'هذه الليلة ستشهد موتي'."

انعدام الخيارات ومخاطر المستقبل

إن العديد من النساء والأطفال، ممن لهم صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية"، عالقون في المخيمات وغير قادرين على العودة إلى ديارهم نتيجةً للتهديدات أو الأوامر. ومن بين الجهات المسؤولة عن ذلك الوضع السلطات العشائرية والمحلية، والقوات العراقية، بما فيها قوات "الحشد الشعبي"، والمليشيات المتحالفة مع الحكومة وبعض أفراد المجتمع المحلي. وتعرضت العائلات التي تمكّنت من العودة إلى ديارها للاعتداءات وعمليات الإخلاء

المُدانون

نساء وأطفال معزولون وعالقون ومستغلون في العراق

منظمة العفو الدولية

والاعتقالات، وغيرها من الانتهاكات. وأدى ذلك إلى موجة من عمليات "العودة المرتدة" إلى المخيمات. وقالت بعض النساء لمنظمة العفو الدولية إن انعدام الخيارات المستقبلية دفعهن إلى التفكير بالانتحار.

وقامت منظمة العفو الدولية بتوثيق تفصيلي للانتهاكات المروعة التي ارتكبتها تنظيم "الدولة الإسلامية" في العراق، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، التهجير القسري لآلاف المدنيين إلى المناطق التي تشهد أعمالاً قتالية نشطة بهدف اتخاذهم دروعاً بشرية لمقاتليه، وقتل المدنيين الذين يحاولون الفرار من أتون القتال بشكل متعمد، وتجنيد ونشر الجنود الأطفال، وإخضاع آلاف النساء الأيزيديات للاغتصاب والاعتداء والاسترقاق. وينبغي تقديم مرتكبي هذه الجرائم إلى ساحة العدالة في محاكمات عادلة، وضمان الإنصاف التام وجبر الضرر لضحاياهم. ومع ذلك، فإن تعريض النساء والأطفال الذين لم يرتكبوا أية جرائم لعقوبات جماعية لا يمثل الرد السليم. إذ أن تعريض هذه العائلات إلى موجة أخرى من الانتهاكات يُعتبر عملاً جائراً للغاية، ويقوّض آفاق المصالحة، ويمكن أن يزرع بذور دورة أخرى من الانتهاكات والجرائم في العراق. وقد علّقت "ياسمين"، وهي امرأة معيلة لأسرتها وتعيش في مخيم "نمرود" قائلةً إنه "يتعين على الحكومة أن تفتح صفحة جديدة، وإلا فإنها لن تكون أفضل من تنظيم "الدولة الإسلامية".

إن منظمة العفو الدولية تدعو السلطات العراقية إلى وضع حد للعقاب الجماعي للعائلات التي لها صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية". ويتعين على السلطات، أن تبادر، بشكل عاجل وملح، إلى وضع حد للممارسة الممنهجة والمتفشية المتعلقة بعمليات الإخفاء القسري للرجال والفتيات الذين لهم صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية"، التي أدت إلى ظهور آلاف الأسر التي تعيلها نساء بمفردهن في العراق. ويجب أن تكفل توفير المساعدات الإنسانية والرعاية الصحية والوثائق المدنية للعائلات التي لها صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية" على قدم المساواة. كما يتعين على السلطات الإيفاء بالتزاماتها بالسماح لتلك العائلات بالتنقل بحرية داخل المخيمات وخارجها - وبالعودة إلى ديارهم من دون خوف من الترهيب والاعتقال والاعتداءات. كما يتعين على السلطات العراقية أن تعطي الأولوية لاتخاذ إجراءات تهدف إلى وضع حد للعنف الجنسي، بما فيه الاغتصاب والاستغلال الجنسي، ضد النساء اللائي لهن صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية". وكخطوة أولى، يجب أن تُخضع جميع الجناة للمساءلة وأن تمنع الفاعلين المسلحين من دخول مخيمات الأشخاص النازحين داخلياً.

إن "النصر" على تنظيم "الدولة الإسلامية" في العراق لا يمكن أن يُفهم من الزاوية العسكرية فقط. وكما يتم وضع حد لدورات إساءة المعاملة والتهميش، وما ينتج عنها من عنف مجتمعي وانتهاكات، يجب أن تلتزم الحكومة العراقية والمجتمع الدولي - قولاً وعملاً - باحترام وحماية حقوق جميع العراقيين بلا تمييز. وليس ثمة شيء أكثر جوهرية من هذا لخلق الظروف الملائمة للمصالحة الوطنية ولإرساء سلام عادل ودائم في العراق.

المُدانون

نساء وأطفال معزولون وعالقون ومستغلون في العراق

خاتمة

"نريد أن نواجه الواقع وأن نستعدّ للمرحلة التالية من الحياة بدلاً من الانتظار ... فنحن دائماً عرضة للتحرش والجوع والإذلال. نحن في ذيل قائمة الأواخر."

"عبير" من أفراد أسرة تعيلها امرأة بمفردها في مخيم جدعة 1.6

ثمة آلاف النساء والأطفال العراقيين، ممن لهم صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية"، الذين عُزلوا واستُغلوا وعلقوا في مخيمات النازحين داخلياً، حيث حُرِّموا من الحصول على الغذاء والماء والرعاية الصحية، ومُنِع العديد منهم من الحصول على وثائق هوية، وغيرها من الوثائق المدنية الأساسية. وهذا أمر يعني أن العديد منهم لا يستطيعون العمل أو الالتحاق بالمدارس. كما أنهم يواجهون قيوداً صارمة على حرية التنقل، إما لأنهم لا يملكون الوثائق المناسبة، أو لأنهم محتجزون في معتقلات بحكم الأمر الواقع لدى سلطات المخيمات. وتواجه النساء التحرش الجنسي والعنف الجنسي والاستغلال الجنسي. كما منعت السلطات العشائرية والمليشيات، بشكل مستمر، أولئك النساء والأطفال من العودة إلى منازلهم، وهو ما يعني فعلياً وضعهم قيد الحجر في مخيمات النازحين داخلياً.

إن أوضاع النساء والأطفال الذين لهم صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية" بائسة أصلاً، ويرجّح أن تصبح أشدّ بؤساً. وفي العام القادم سينخفض التمويل الدولي للأزمة الإنسانية في العراق بشكل حاد، وسيتم تخصيصه "للمناطق ذات الأولوية" وفقاً لخطة الاستجابة للأزمة الإنسانية لعام 2018 في العراق.² وقد علّق أحد الموظفين في منظمة دولية بالقول: "إن ثمة نقصاً هائلاً في التمويل".³ وفي ضوء هذا الانخفاض في التمويل وقبل موعد الانتخابات البرلمانية العراقية التي ستُجرى في مايو/أيار 2018، فإنه يتم تشجيع النازحين على مغادرة مخيمات النازحين داخلياً - وستكون أولوية الشركاء الدوليين إغلاق هذه المخيمات ودمجها.

وعليه، فإن من المرجح تماماً أن تزداد الانتهاكات والمخاطر المشار إليها في هذا التقرير. فاضمحلال دور المنظمات الدولية في إدارة مخيمات النازحين داخلياً يعني أنه سيكون للفاعلين المسلحين دور أبرز هناك، وإن العنف الجنسي، بما فيه الاستغلال الجنسي، سيصبح أشدّ جموحاً وأكثر تفشياً. ولن تكون المنظمات الدولية قادرة على الاستثمار في البرامج طويلة الأجل، من قبيل توفير التعليم للأطفال. وستزداد كثيراً نسبة العائلات التي لها صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية" ما دامت تلك العائلات ممنوعة كلياً من العودة إلى ديارها من قبل السلطات العشائرية أو المليشيات، أو ما دامت ستُترغم على "العودة المرتدة" إلى داخل المخيمات بعد محاولة العودة إلى ديارها، وبالتالي التعرض لإساءة المعاملة هناك. وبدون بذل جهود وطنية ودولية متزايدة للتصدي للمعاملة السيئة التي يتعرض لها النساء والأطفال، فإن العائلات المستضعفة المتزايدة ستصبح أكثر عزلة وتعرضاً للاستغلال.

وإذا لم يتم التصدي للمظالم الواقعة على النساء والأطفال الذين لهم صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية"، فإن تلك المظالم يمكن أن تزرع بذور الموجة التالية من أعمال العنف والفظائع بين مكونات المجتمع العراقي. فقد وصفت صحيفة دولية الوضع بأنه "قنبلة موقوتة"، وأضافت تقول: "ليس ثمة مكان أفضل من هذه المخيمات لتنشئة جيل

¹ مقابلة مع "عبير" (تم حجب اسمها الحقيقي) في 12 ديسمبر/كانون الأول 2017.

² مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، العراق: خطة الاستجابة الإنسانية لعام 2018 - ملخص تنفيذي، فبراير/شباط 2018، أنظر الرابط:

www.reliefweb.int/report/iraq/iraq-2018-humanitarian-response-plan-advance-executive-summary-enar

³ مقابلة مع أحد العاملين الدوليين في مجال المساعدات الإنسانية، أُجريت في 15 فبراير/شباط 2018.

المُدانون

نساء وأطفال معزولون وعالقون ومستغلون في العراق

جديد من الإرهابيين.⁴ وعبر أحد العاملين في مجال المساعدات الإنسانية عن هذه النقطة نفسها بالقول: "يجب علينا أن نستيقظ وأن نُنهى هذه المعاناة... فهذه المخيمات عبارة عن آلات تفريخ".⁵

وقد وافق على هذا الرأي العديد من أفراد الأسر التي تعيلها نساء ممن لهن صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية". وأفصح لمنظمة العفو الدولية عن مخاوفهن بشأن العواقب المحتملة للمعاملة السيئة. فقالت "وفاء" ببساطة: "لا توجد حقوق إنسانية في هذا المخيم. وهم يخلقون جيلاً جديداً هنا - إنه جيل متوحش، الجيل التالي لتنظيم "الدولة الإسلامية".⁶ وهذه "حنان"، التي قُتل زوجها وابنها في معارك الموصل، تبوح بأفكارها بشأن المستقبل:

"عندما تعطينا الحكومة إشارة إيجابية، سأعود إلى هناك وإلى حياتي السابقة. أما الآن فإنني أنتظر. وإذا سُمح لي بالعودة إلى ديارى، فإن ذلك سيكون أفضل بكثير لأطفالي. إن وضع جميع "أطفال الدولة الإسلامية" هؤلاء في مكان واحد يعني أنهم سيصبحون، بكل بساطة، أكثر تطرفاً. ومن الأفضل لهم أن يكونوا جزءاً من المجتمع. هذا هو السبيل الوحيد لتجنب وقوع ما حدث مرة أخرى."⁷

وأعربت "لينا" عن مشاعر مماثلة:

"بالنسبة لنا، كان وجودنا تحت سيطرة تنظيم "الدولة الإسلامية" تجربة رهيبية، أما الآن فإننا نواجه اختباراً أشد صعوبة... فنحن مرفوضون من قبل الجميع... إننا كأهات نستطيع تحمّل هذه المعاملة، ولكن ما ذنب أطفالنا؟ إن هذه المعاملة ستخلق "دولة إسلامية" جديدة. هذا ما سينتج هذا المخيم الرهيب بالتأكيد. فلو كنا نعيش في قرية خارج المخيم، فإننا ربما نستطيع أن نعلّم أطفالنا سلوك سبيل أفضل. كل ما نريده هو السلامة والاستقرار. نريد أن نعيش مع الآخرين، وأن ندخل المجتمع مرة أخرى."⁸

وكما قال هؤلاء النساء وغيرهن لمنظمة العفو الدولية، فإنه إذا فشلت السلطات العراقية والمجتمع الدولي في التصدي لممارسات العقاب الجماعي للعائلات التي لها ارتباطات متصورة بتنظيم "الدولة الإسلامية"، فإن هذه المعاملة يمكن أن تخلق ظروفاً ملائمة للدورة التالية من العنف في العراق. ومع وصول المعركة الإقليمية مع تنظيم "الدولة الإسلامية" إلى نهايتها، فإن هذا هو الوقت الأنسب لوضع حد لممارسات التهميش والمعاملة السيئة التي أدت إلى مثل هذا الإرث المروع من المعاناة.

⁴ مقابلة مع صحيفة دولية في 20 نوفمبر/تشرين الثاني 2017.

⁵ مقابلة مع موظف في إحدى المنظمات الإنسانية الدولية، في 13 ديسمبر/كانون الأول 2017.

⁶ مقابلة مع "وفاء" (تم حجب اسمها الحقيقي) في 17 يناير/كانون الثاني 2018.

⁷ مقابلة مع "حنان" (تم حجب اسمها الحقيقي) في 12 ديسمبر/كانون الأول 2017.

⁸ مقابلة مع "لينا" (تم حجب اسمها الحقيقي) في 28 يناير/كانون الثاني 2018.

المُدانون

نساء وأطفال معزولون وعالقون ومستغلون في العراق

توصيات

على ضوء النتائج التي توصل إليها هذا التقرير، تقدم منظمة العفو الدولية التوصيات التالية إلى كل من الحكومة العراقية ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والوطنية العاملة في العراق والمانحين الدوليين.

إلى السلطات العراقية

وضع حد لعمليات الاختفاء القسري والتعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء والاعتقال التعسفي

- ضمان احتجاز جميع المحرومين من حريتهم في أماكن احتجاز معترف بها رسمياً، وتحت إشراف رسمي، والسماح لهم بالاتصال الفوري بعائلاتهم ومحاميهم، وتسجيل أسمائهم في سجل مركزي للمعتقلين يكون متاحاً للعائلات والمحامين في جميع الأوقات، وعند الطلب بدون تأخير.
- إبلاغ العائلات بمصير جميع الأشخاص المحتجزين لديها وأماكن وجودهم ووضعهم القانوني، والرد على جميع الطلبات القديمة.
- ضمان تزويد جميع المعتقلين بوسائل الاتصال بعائلاتهم، وإبلاغها بمكان اعتقالهم.
- ضمان عدم قبول الإفادات التي تُنتزع تحت وطأة التعذيب أو غيره من أشكال الإكراه كأدلة في أي محاكمات.
- إعلان وقف تنفيذ عمليات الإعدام، وتخفيف جميع أحكام الإعدام بهدف إلغاء عقوبة الإعدام في النهاية.

احترام حقوق النازحين داخلياً من النساء والأطفال الذين لهم ارتباطات بتنظيم "الدولة الإسلامية"

وجود الفاعلين المسلحين في مخيمات النازحين داخلياً

- المحافظة على الصيغة المدنية والإنسانية لمخيمات النازحين داخلياً، ومنع جميع الفاعلين المسلحين، بمن فيهم الحراس الأمنيون والعسكريون وأفراد المليشيات، من دخول المخيمات بما يتسق مع التوجيه الصادر عن رئاسة الوزراء في 3 أبريل/نيسان 2017.
- ما دام الفاعلون المسلحون يعملون في مخيمات النازحين داخلياً ينبغي اتخاذ الخطوات التالية فوراً:
 - - ضمان عدم دخول الفاعلين المسلحين إلى مخيمات النازحين داخلياً خلال الليل؛
 - - ضمان إخضاع وتنظيم إمكانية وصول الفاعلين المسلحين إلى مخيمات النازحين داخلياً للمراقبة؛
 - - وضع نظام تناوب لإشغال مواقع الفاعلين المسلحين في أوقات محددة في كل مخيم؛
 - - إرسال رسالة واضحة مفادها أنه لن يتم التسامح مطلقاً مع الفاعلين المسلحين إذا ارتكبوا أفعال عنف جنسي، بما فيها الاستغلال الجنسي.

الحصول على المساعدات الإنسانية

- منع الفاعلين المسلحين من الاشتراك في توزيع المساعدات الإنسانية في مخيمات النازحين داخلياً، وإنشاء آلية للإبلاغ عن أية حالة لاشتراك الفاعلين المسلحين في عمليات التوزيع.

المُدانون

نساء وأطفال معزولون وعالقون ومستغلون في العراق

- ضمان عدم حرمان الفئات المستضعفة، ومنها النساء والأطفال، ممن لديهم صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية"، من الحصول على الغذاء والماء والمواد الأخرى غير الغذائية وعلى الرعاية الصحية في مخيمات النازحين داخلياً.
- ضمان أن تكون آليات التوزيع المستخدمة مناسبة وميسرة لجميع الأشخاص النازحين داخلياً.
- ضمان حصول النازحين داخلياً على مساعدات إنسانية كافية لتلبية الحد الأدنى من الالتزامات الأساسية المنصوص عليها في العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في العراق. وضمان حصول فئات معينة من النازحين داخلياً، من قبيل الأسر التي تعيلها نساء، والتي لديها احتياجات إضافية، على مساعدات مستهدفة إضافية.
- ضمان المراقبة الفعالة وإنشاء آليات شكاوى فعالة، بحيث يتم تعقب أي عمليات حرمان من المساعدات الإنسانية وتحديدها والتصدي لها.
- مساءلة سلطات المخيمات أو الفاعلين المسلحين الذين لا يحترمون واجبهم نحو تقديم المساعدة الإنسانية إلى جميع النازحين داخلياً على قدم المساواة وبدون تمييز.

الوثائق المدنية

- إصدار بيان عام يوضح أن جميع العائلات العراقية تملك الحق القانوني في الحصول على وثائق مدنية بغض النظر عن انتماء أقربائهم المفترضة لتنظيم "الدولة الإسلامية".
- مراجعة الإجراءات الاستخباراتية الداخلية لإزالة العقبات القائمة التي تعترض سبيل حصول أفراد العائلات التي لها صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية" على الوثائق المطلوبة.
- ضمان عدم تلقي العائلات التي لديها صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية" تهديدات بالاعتقال و/أو التبعات القانونية لطلب الحصول على وثائق مدنية جديدة أو استبدالها.
- من خلال المراقبة والإشراف الفعالين، ضمان ألا يمارس جميع الموظفين العاملين في مكاتب مديرية الأحوال المدنية، بمن فيهم أفراد الأمن، التمييز أو المضايقة ضد العائلات التي تطلب الحصول على وثائق جديدة أو استبدالها، أو ضد المحامين الذين يمثلونها.
- ضمان استمرار منظمات الحماية القانونية في توفير الوكالة القانونية للأشخاص النازحين داخلياً بدلاً من اشتراط حضورهم شخصياً إلى مكاتب مديرية الأحوال المدنية.
- وضع حد لاستخدام الحصص (الكوتا) الشهرية الرسمية وغير الرسمية للمنظمات الإنسانية التي تقدم الخدمات القانونية للعائلات التي تطلب وثائق مدنية جديدة أو استبدالها.
- تحديد وإعلان "فترة عفو" يمكن خلالها للأطفال الحصول على شهادات ولادة بدون الخضوع لتدقيق أمني وتدقيق خلفياتهم، وإعلان "فترة العفو" في أوساط النازحين داخلياً.
- ضمان أن تسمح سلطات المخيمات لجميع الطلبة بدخول المدارس بغض النظر عما إذا كانوا يملكون بطاقات هوية أم لا.

حرية التعبير

- رفع كافة القيود التعسفية أو التمييزية المفروضة على حرية النازحين داخلياً في التنقل. ويجب أن تكون القيود المتبقية على حرية التنقل ضرورية ومتناسبة ولا تنطوي على تمييز.
- توفير الضمانات الإجرائية الأساسية المكفولة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني لجميع المحتجزين في أماكن الاعتقال بحكم الأمر الواقع في مخيمات النازحين داخلياً، كي لا يخضعوا للاعتقال التعسفي إلى أجل غير مسمى، وكي يتمكنوا من الطعن في قانونية اعتقالهم، بما في ذلك عن طريق تقديم دعاوى قانونية أمام المحاكم.

المدانون

نساء وأطفال معزولون وعالقون ومستغلون في العراق

منظمة العفو الدولية

- ضمان قيام سلطات المخيمات بإعادة جميع الوثائق المدنية التي تمت مصادرتها من الأشخاص النازحين إلى أصحابها، والسماح لهم بدخول المخيمات والخروج منها متى شاءوا.
- منع سلطات المخيمات من الاستيلاء على الوثائق المدنية خلال نقل الأشخاص النازحين داخلياً بين المخيمات المختلفة، أو من أي قسم من أقسام المخيم إلى آخر، أثناء القيام بالجهود المقبلية الرامية إلى إغلاق مخيمات النازحين داخلياً ودمجها.
- السماح بالعودة الطوعية والأمنة للنازحين قسراً إلى ديارهم وتسهيلها، وإتباع عملية شفافة لإبلاغ السكان النازحين بحالة قراهم من حيث إمكانية الوصول إليها والأضرار التي لحقت بها.

العنف الجنسي، بما فيه الاغتصاب والاستغلال الجنسي

- إخضاع جميع مرتكبي العنف الجنسي، بما فيه الاغتصاب والاستغلال، للمساءلة من خلال إجراء تحقيقات فعالة، ومحاكمة المشتبه بهم، حيثما توفرت أدلة مقبولة على ارتكاب أفعال جنائية بموجب محاكمات عادلة، ودون اللجوء إلى فرض عقوبة الإعدام.
- طلب المساعدة من وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف، ومنها بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وصندوق السكان التابع للأمم المتحدة، ومجموعة الحماية العالمية، والمجموعة الفرعية الخاصة بالعنف على أساس النوع الاجتماعي (نوع الجنس)، والشبكة العراقية للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي (شبكة بسيا)، والشراكة القائمة على المساءلة الفعلية، من أجل:
 - دعم وتنفيذ المبادرات الرامية إلى التصدي للعنف الجنسي، بما في ذلك التصدي للعوامل التي تزيد المخاطر التي تواجهها فئات معينة من النساء، ومنها الأسر التي تعيلها نساء والمرتبطة بتنظيم "الدولة الإسلامية"؛
 - بالتنسيق مع وزارة الهجرة والمهجرين العراقية، عقد دورات تدريبية منتظمة لسلطات المخيمات وغيرها من الفاعلين في العمل الإنساني في مجال حساسية النوع الاجتماعي ومنع العنف الجنسي، بما فيه الاغتصاب والاستغلال، وإرسال رسالة واضحة مفادها أنه لن يُسمح بممارسة العنف الجنسي؛
 - ضمان توعية سلطات المخيمات بكيفية الاستجابة إذا ما تلقت بلاغاً حول العنف الجنسي، بما في ذلك جميع طرق الإحالة والخدمات لضحايا العنف الجنسي؛
 - تحسين قدرة السلطات المكلفة بتنفيذ القوانين على إجراء تحقيقات تركز على الناجين من حوادث العنف الجنسي.
- مراجعة تنظيم وتصميم مخيمات النازحين داخلياً التي ستستمر في العمل، بحيث تأخذ بعين الاعتبار الحاجة إلى الخصوصية والأمن الجسدي، ولضمان ألا تؤدي الخطة المادية للمخيم إلى تفاقم مشكلات العنف الجنسي والاستغلال الجنسي.
- تسهيل حصول الموظفين العاملين في المجال الإنساني في العراق على تأشيرات دخول بهدف السماح للمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية بسد الثغرات الخطيرة في الخبرات المتعلقة بصحة المرأة والعنف الجنسي، بما فيه الاغتصاب والاستغلال الجنسي.

موانع العودة

- إصدار بيان عام يوضح أن لجميع أفراد العائلات العراقية الحق القانوني في العودة إلى أماكنهم الأصلية أو أماكن إقامتهم المعتادة بغض النظر عن انتماء أقربائهم المفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية".

المُدانون

نساء وأطفال معزولون وعالقون ومستغلون في العراق

- ضمان تمكين جميع المدنيين العراقيين من العودة الطوعية إلى أماكنهم الأصلية أو أماكن إقامتهم المعتادة، وعدم مواجهة التهديدات أو المضايقات من جانب القوات العراقية أو السلطات العشائرية أو السلطات المحلية أو المليشيات.
- ضمان قيام الفاعلين على كافة مستويات السلطة بتنفيذ التوجيهات العليا برفع الحظر المفروض على العودة وإزالة العقبات الرسمية وغير الرسمية التي تحول دول العودة الطوعية للأشخاص النازحين.
- دعم المصالحات العشائرية، وضمان إدماج العناصر العشائرية في المناقشات المتعلقة بعودة الأشخاص النازحين داخلياً، وثني السلطات العشائرية عن فرض أوامر واتفاقات تنطوي على تمييز وتمنع عودة العائلات التي لها صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية".
- ضمان عدم قيام القوات العراقية، بما فيها وقوات "الحشد الشعبي"، بالإضافة إلى السلطات العشائرية والمحلية بتنفيذ عمليات هدم للمنازل.
- إجراء تحقيقات في عمليات تدمير المنازل وغيرها من البنى التحتية، وإخضاع جميع مرتكبيها للمساءلة.
- ضمان مشاركة جميع الفاعلين المعنيين في أية مناقشات متعلقة بالمصالحة والعودة، بمن فيهم نشطاء المجتمع والزعماء الدينيون والأشخاص النازحون أنفسهم وغيرهم.
- ضمان استعادة منازل وممتلكات العائدين، أو دفع تعويضات كافية لهم عن خسائرهم، حينما أمكن ذلك.
- حفظ حق الأشخاص النازحين داخلياً، ممن لا يريدون أو لا يستطيعون العودة إلى ديارهم، في طلب حلول بديلة لنزوحهم، بما في ذلك تسهيل إدماجهم أو إعادة توطينهم في مناطق أخرى من العراق.

إلى مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق

- الاعتراف العلني بالحجم الهائل لعمليات الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري التي نفذتها القوات العراقية، بما فيها وقوات "الحشد الشعبي"، وحث الحكومة العراقية على وضع حد لهذه الممارسات الممنهجة وإخضاع جميع الجناة للمساءلة.
- تخصيص التمويل والموارد اللازمة لضمان التوثيق المنظم لحالات الاختفاء القسري التي نُفذت بعد عام 2014.
- ضمان عمل مكتب حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وقدرتهما على القيام بزيارات ميدانية إلى مخيمات النازحين داخلياً وغيرها من المناطق، كي يتمكنوا من توثيق حالات الاختفاء القسري وأثرها، مع غيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، على العائلات.
- التشاور مع النساء اللاتي لهن صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية"، ممن يعشن في مخيمات النازحين داخلياً، بشأن تحديد ممتلكاتهن واحتياجاتهن الملحة، بالإضافة إلى ماهية التدخلات التي من شأنها تحسين ظروفهن. وينبغي أن يكفل مثل هذا التشاور سلامة النساء والمحافظة على خصوصيتهن، واتخاذ التدابير اللازمة لوقايتهن من أية تبعات عكسية.

المُدانون

نساء وأطفال معزولون وعالقون ومستغلون في العراق

إلى وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الدولية والوطنية العاملة في العراق والمناحين الدوليين

- حث الحكومة العراقية على منع جميع الفاعلين المسلحين، بمن فيهم الحراس الأمنيون والعسكريين وأفراد الميليشيات، من دخول مخيمات النازحين داخلياً.
- بذل جهود أكبر لمراقبة وتقييم الأوضاع الإنسانية للنساء والأطفال المعرضين للخطر، بمن فيهم أولئك الذين يُتصور أنهم ينتمون إلى تنظيم "الدولة الإسلامية"، وإنشاء آليات لمراقبة معاملتهم من قبل سلطات المخيمات وإمكانية حصولهم على المساعدات الإنسانية بدون تمييز. وضمان إجراء تلك التقييمات بطريقة حساسة تحترم أفضليات النساء والأطفال.
- المراقبة اللصيقة لعمليات توزيع المساعدات الإنسانية لضمان أن يتم الحصول عليها وفقاً لاحتياجات الناس ودون تمييز.
- وضع برامج تتضمن أنشطة درّ الدخل وخلق فرص كسب العيش للعائلات التي تعيلها نساء، وتستهدف الفئات الأكثر تهميشاً، من قبيل النساء اللائي لهن صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية".
- دعوة سلطات المخيمات إلى السماح لجميع الطلبة بدخول المدارس في مخيمات النازحين داخلياً أو بالقرب منها بغض النظر عما إذا كانوا يملكون بطاقات هوية أم لا.
- تشكيل لجنة توجيهية لضمان أن تكون كافة الأنشطة المتعلقة بالعنف الجنسي، بما فيه الاستغلال الجنسي، منسّقة وفعالة. وينبغي أن تتألف مثل هذه اللجنة من ممثلين للأطراف التالية: بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومجموعة الحماية العالمية والشبكة العراقية للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي (بسيا)، والشراكة القائمة على المساءلة الفعلية، بالإضافة إلى المنظمات الإنسانية ومنظمات حقوق الإنسان ذات الصلة.
- تحسين مستوى آليات الشكاوى المتعلقة بالإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي، بما فيه الاغتصاب والاستغلال الجنسي:
 - زيادة الوعي في أوساط الأشخاص النازحين بأنه يمكن الإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي، بما فيه الاستغلال الجنسي، التي يرتكبها أي فاعل عبر الخط الساخن الذي يديره مركز المعلومات للأشخاص النازحين داخلياً.
 - ضمان الاستمرار في تزويد هذا الخط الساخن بعدد كاف من الموظفين الذين تلقوا تدريباً في الرد على الشكاوى المتعلقة بالعنف الجنسي، بما فيه الاستغلال الجنسي.
 - ضمان تزويد أي خط ساخن آخر أو أية آليات أخرى للشكاوى بموظفين مدربين في مجال الاستجابة بشكل آمن وسري لحالات العنف الجنسي، بما فيها الاغتصاب والاستغلال الجنسي، وأن يكون أولئك الموظفون على وعي بكافة طرق الإحالة والخدمات المتاحة لضحايا العنف الجنسي.
 - يتعين على المجموعة الفرعية الخاصة بالعنف على أساس النوع الاجتماعي، بالتعاون الوثيق مع مركز المعلومات الخاص للأشخاص النازحين داخلياً و"شبكة بسيا"، إنشاء هيئة مركزية لتعقب ومراقبة جميع حوادث العنف الجنسي، بما فيها الاستغلال الجنسي، وتبادل كافة البيانات غير السرية مع الفاعلين المعنيين.
 - استناداً إلى المعلومات التي تم جمعها من خلال هذه المراقبة الممنهجة – بالإضافة إلى الحوار الذي جرى مع مديري المخيمات التي كانت فيها حوادث العنف الجنسي والاستغلال الجنسي أقل تفشيًا – يتعين على المجموعة الفرعية الخاصة بالعنف على أساس النوع

المدان

نساء وأطفال معزولون وعالقون ومستغلون في العراق

- الاجتماعي، بالشراكة مع "شبكة بسيا"، إرساء أفضل الممارسات المتعلقة بمنع العنف الجنسي، بما فيه الاستغلال الجنسي، في مخيمات النازحين داخلياً في العراق.
- ضمان أن تستمر "شبكة بسيا"، بالشراكة مع المجموعة الفرعية الخاصة بالعنف على أساس النوع الاجتماعي، ومجموعة تنسيق وإدارة المخيمات، وبالتعاون مع السلطات العراقية ووزارة الهجرة والمهجرين، في عقد دورات تدريبية منتظمة لسلطات المخيمات وغيرها من الفاعلين في المجالات الإنسانية، حول منع الاستغلال الجنسي وإساءة المعاملة الجنسية. وينبغي عقد دورات تدريبية تكميلية من قبل المجموعة الفرعية الخاصة بالعنف على أساس النوع الاجتماعي حول منع العنف الجنسي. كما ينبغي تخصيص الأموال اللازمة للاحتفاظ بعدد كاف من الموظفين، وتقديم الدورات التدريبية بشكل منتظم في المخيمات الموجودة في كافة المواقع الجغرافية في العراق.
 - تعيين عدد أكبر من المتخصصين في قضايا العنف الجنسي والعنف على أساس النوع الاجتماعي والاستغلال الجنسي، وتوفير التدريب الأساسي وبناء القدرات للشركاء المحليين وإدارات المخيمات فيما يتعلق بمنع العنف الجنسي والعنف على أساس النوع الاجتماعي والاستغلال الجنسي.
 - تخصيص الأموال اللازمة لتدريب جمع موظفي إدارات المخيمات، بالإضافة إلى موظفي المنظمات الإنسانية، في مجال منع العنف الجنسي والاستغلال الجنسي.
 - إنشاء آلية إجراءات تدقيق صارمة لمنع تعيين أي شخص متهم بارتكاب العنف الجنسي، بما فيه الاغتصاب والاستغلال الجنسي، للعمل مع النازحين من النساء والأطفال.
 - ضمان أن يكون لدى جميع الوكالات والمنظمات الإنسانية أنظمة متطورة لمنع العنف الجنسي.
 - تخصيص الأموال اللازمة للقضايا المتعلقة بصحة المرأة في مخيمات النازحين داخلياً، بما في ذلك لتعيين متخصصين قادرين على ضمان توفير الخدمات الصحية الجنسية والإنجابية الكافية، والحصول على المعلومات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، وقادرين على التوعية بالقضايا المتعلقة بصحة المرأة.
 - دعم الحكومة العراقية في وضع خطة تنفيذية لتحقيق حلول بديلة مستدامة للأشخاص النازحين داخلياً من غير القادرين على العودة أو غير الراغبين فيها، وذلك بما يتسق مع السياسة الوطنية الخاصة بالنزوح.
 - تقييم البيانات المتعلقة بعدد الأشخاص النازحين داخلياً، من غير القادرين على العودة أو غير الراغبين فيها، وتقديمها بشكل علني من أجل دعم الحكومة في تيسير إمكانية إيجاد حلول دائمة بديلة.

منظمة العفو الدولية
حركة عالمية لحقوق الإنسان.
عندما يقع ظلم على أي إنسان فإن
الأمر يهمنا جميعاً.

انضم إلى المحادثة

www.facebook.com/AmnestyArabic



@AmnestyAR



اتصل بنا

info@amnesty.org
mena@amnesty.org



+44 (0)20 7413 5500



المدانون

نساء وأطفال معزولون وعالقون ومستغلون في العراق

لقد وصل النزاع المسلح الذي تورطت فيه الجماعة المسلحة المعروفة باسم "الدولة الإسلامية" في الأراضي العراقية إلى نهايته، ولكن معاناة العراقيين لم تنته بعد. وأدين آلاف العراقيين من النساء والأطفال الذين لهم صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية" على جرائم لم يرتكبوها. وهم يعاقبون بسبب عوامل خارجة عن إرادتهم - من قبيل علاقات القرابة، وإن كانت بعيدة، مع رجال كانوا متورطين بشكل ما مع تنظيم "الدولة الإسلامية". ففي مخيمات النازحين داخلياً في شتى أنحاء العراق، يُحرم هؤلاء من الحصول على الغذاء والماء والرعاية الصحية، ويُمنعون من العودة إلى ديارهم. ويتعرض العديد منهم للمضايقة الجنسية والاعتصاب والاستغلال الجنسي. لقد حُفرت هذه المعاملة شعوراً عميقاً بالظلم في نفوس هذه العائلات.

ويُظهر البحث الذي أجرته منظمة العفو الدولية أن النساء والأطفال الذين لهم صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية" تعرضوا لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وللعقاب الجماعي.

إن منظمة العفو الدولية تتوجه إلى السلطات العراقية بأن توضح لجميع الجناة أنه لن يتم التسامح مع الانتهاكات التي ارتكبت ضد النساء والأطفال الذين لهم صلة مفترضة بتنظيم "الدولة الإسلامية"، وأن "النصر" على تنظيم "الدولة الإسلامية" لا يجوز أن يُفهم من الزاوية العسكرية فقط. إذ أنه كي يتم وضع حد لدورات المعاملة السيئة والتهميش والعنف المجتمعي والانتهاكات الناجمة عنها، فإنه يتعين على الحكومة العراقية والمجتمع الدولي الالتزام بحماية حقوق جميع العراقيين.



منظمة العفو
الدولية

رقم الوثيقة: MDE 14/8196/2018

اللغة الأصلية: الإنجليزية

amnesty.org